

الخدمات الإدارية في الميدان الحضري رخصة ربط بالشبكات العمومية (الماء والكهرباء و التطهير و اتصالات)

المراجع التشريعية و الترتيبية

- القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 و النصوص المنقحة و المتممة له وخاصة القانون الأساسي عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006.
- القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية و التعمير.

الوثائق المطلوبة

1. مطلب على ورق عادي ممضى من قبل الطالب ومتضمنا للبيانات الضرورية: العنوان و مراجع رخصة البناء.
2. شهادة ملكية أو مايعادلها للعقار موضوع الطلب.
3. شهادة إبراء في خلاص المعاليم البلدية الموظفة على كل العقارات داخل المنطقة البلدية.

أجل الحصول على الخدمة

في أجل شهر بداية من تاريخ إيداع الملف

إجراءات إنجاز الخدمة

- إستلام الملف
- دراسة الملف و إجراء المعاينات الميدانية
- عرض الملف على اللجنة المحلية
- تسليم الرخصة للمواطن

المصلحة المسداة للخدمة : المصلحة الفنية للبلدية
مكان إيداع الملف و الحصول على الخدمة : فضاء
المواطن